(375) فيه صلاة المغرب والعتمة. وقال ابن زيد: هو صلاة العتمة (وأدبار السجود) الركعتان بعد المغرب - في قول الحسن بن علي (عليهما السلام) ومجاهد والشعبي وابراهيم. وقال الحسن (وقبل الغروب) صلاة الظهر والعصر. وقال الركعتان بعد المغرب تطوعا. وقيل: التسبيح بعد الصلاة - عن ابن عباس ومجاهد - وقيل: النوافل - عن ابن زيد - وأصل التسبيح التنزيه عن كل ما لا يجوز في صفة، وسميت الصلاة تسبيحا لما فيها من التسبيح، يقال: سبحان ربي العظيم، وروي أيضاً أراد ب (ادبار السجود) الركعتان بعد المغرب، وأدبار النجوم الركعتان قبل طلوع الفجر. وروي في الشواذ عن أبي عمر وأنه قرأ " فنقبوا " بتخفيف القاف، وهي لغة في التشديد. ورجل نقاب أى حاذق فظن عالم كان ابن عباس نقابا، والنقبة الحرب ونقب خف البعير إذا انتقب وقرئ على لفظ الامر وهو شاذ. قوله تعالى: (واستمع يوم يناد المناد من مكان قريب (41) يوم يسمعون الصيحة بالحق ذلك يوم الخروج (42) إنا نحن نحيي ونميت وإلينا المصير (43) يوم تشقق الارض عنهم سراعا ذلك حشر علينا يسير (44) نحن أعلم بما يقولون وما أنت عليهم بجبار فذكر بالقرآن من يخاف وعيد) (45) خمس آيات. قرأ ابن كثير (يوم تشقق) مشددة الشين على معنى تتشقق وحذف احدى التائين: والتشقق التفطير. يقول ا تعالى لنبيه (صلى ا عليه وآله) والمراد به جميع المكلفين (واستمع) أي اصغ إلى النداء وتوقعه (يوم ينادي المنادي) فالنداء الدعاء بطريقة